جمهورية مصر العربية
وزارة التجارة والصناعة
قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية

السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية للسياسات والإجراءات الجمركية

تحية طيبة وبعد،،،

بالإشارة إلى كتاب سيادتكم رقم ٦١٦٢ بتاريخ ٢٠١٨/٧/٤ والوارد إلينا بتاريخ ٢٠١٨/٩/٤ بشأن ما تلاحظ من طلب العديد من المستوردين التنازل عن الرسائل الواردة للاتجار والمخالفة للقرار الوزاري رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦ إلى مستورد آخر للإفراج عنها تحت نظام الاستخدام الخاص أو مستلزم الإنتاج، وطلب سيادتكم الإفادة بالرأي في هذا الشأن.

أتشرف بالإفادة بأن المادة رقم (٤) من اللائحة الاستيرادية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ تنص على أنه "يكون المقيد باسمه البيان الجمركي هو المسئول عن استيفاء القواعد الاستيرادية ويجوز التنازل عن الرسائل المستوردة والتي تم تسجيل البيان الجمركي لها إلى أي شخص طبيعي أو اعتباري قبل الافراج ويكون المتنازل له هو المسئول عن استيفاء القواعد الاستيرادية كما يجوز تعديل نظام الافراج في أي مرحلة قبل الافراج، وذلك فيما عدا الرسائل التي عرضت على الجهات المختصة بإجراءات الفحص وتم رفضها لعدم مطابقتها للمواصفات الفنية"، ومن ثم يجوز تعديل نظام الافراج حال الالتزام بأحكام المادة (٤) المشار إليها واستيفاء الاحكام الخاصة بالإفراج عن السلع للاستخدام الخاص أو كمستلزم إنتاج.

وفي حالة إذا ما تلاحظ لكم كثرة طلبات المستوردين للتنازل أنها تشكل ظاهرة فبرجاء التفضل بموافاتنا ببيان موضح به هذه الحالات مع مقارنتها بالحالات الواردة خلال الثلاث سنوات الماضية.

برجاء التفضل بالإحاطة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

مدير عام
الإدارة العامة لشئون التصدير والاستيراد
"أحمد رفعت العسقلاني"

تحريراً في ٢٠١٨/٩/٩

مصلحة الجمارك
قطاع النظم والإجراءات
الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات
إدارة البحوث الفنية ودعم القطاعات

# منشور إستيراد رقم (٣٢) لسنة ٢٠١٨

**أشارة الى :-**

- قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذيه الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتهما.

**إلحاقاً بـ :-**

- منشور استيراد رقم ٥ لسنة ٢٠١٦ المعلن بموجبه قرار السيد المهندس وزير التجاره والصناعه رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦ بشأن تعديل القواعد المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية والتعليمات المعلنه تباعا في هذا الشأن

## يراعى إتباع ما يلى ...

- يطبق كتاب السيد الاستاذ / مدير عام الادارة العامة لشئون التصدير والاستيراد بقطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية رقم ٣٥٢٢ فى ٢٠١٨/٩/١٠ الموضح بعالية وبشروطه بكل دقة .

**للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة**

| | | |
|---|---|---|
| مدير إدارة البحوث الفنية ودعم القطاعات | مدير عام الإدارة العامة للسياسات والإجراءات الجمركية | رئيس الإدارة المركزية للسياسات والإجراءات الجمركية |
| عاصم صلاح الكاشف | مها مصطفى سليم | |

تحريراً في : ١٤ محرم ١٤٤٠هـ
الموافق : ٢٤ سبتمبر ٢٠١٨

السيد الاستاذ/